

في الجهود المبذولة لتشجيع اعمال المؤسسة في البلدان ذات الاقتصاد المتنامي ، وكذلك في مهمة زيادة الموارد المتاحة للمؤسسة .

الجلسة العامة (١٠٨)
١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١

القرار ١٦٧٩ (الدورة ١٦)

منح استكمال التخصص في ميدان حقوق الانسان

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها رقم ١٢٦ (الدورة ١٠) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥ ، الذي يخول الامين العام توفير الخدمات الاستشارية اللازمة في ميدان حقوق الانسان متمثلة في خدمات الخبراء الاستشارية ، ومنح استكمال التخصص ، والمنح الدراسية والحلقات الدراسية ،

وان تلاحظ انه قد نظم بموجب هذا البرنامج عدد من الحلقات الدراسية الناجحة ، وان خدمات الخبراء متاحة للدول الاعضاء التي تطلبها ولكن لم يتحقق من هذا البرنامج حتى الآن سوى جزئه المتعلق بالحلقات الدراسية ،

وان تعتقد ان منح استكمال التخصص يمكن ان تزيد المساهمة في تشجيع احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية ، بتمكن المؤهلين المعنيين بالمسائل المتعلقة بحقوق الانسان ، من زيادة معرفتهم وخبرتهم ،

وان تلاحظ ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي أعرب عن مثل هذه الآراء في قراره رقم ٨٢٥ (الدورة ٣٢) المتخذ في ٢٧ تموز (يوليه) ١٩٦١ بناء على توصية لجنة حقوق الانسان ،

وان تلاحظ كذلك ان الموارد الحالية لبرنامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان لا تكفي الا لعقد ثلاث حلقات دراسية كل عام ،

١- تقرر ، لذلك ، وجوب زيادة موارد برنامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان ، للسماح بتوفير عدد من منح استكمال التخصص في ميدان حقوق الانسان كل عام ، بالإضافة الى الحلقات الدراسية ؛

٢- وتطلب الى الامين العام ان يقوم ، لدى الدعوة لهذا البرنامج ، بلفت نظر

الدول الاعضاء الى وجود اموال متوفرة لمنح استكمال التخصص بموجب البرنامج ، والى تقارير الحلقات الدراسية التي تم عقدها ، وكذلك الى المشاكل والمسائل المناقشة في تلك الحلقات الدراسية ، لاستلهاها الاقتراحات المتعلقة بالمواضيع التي يمكن ان يتناولها المستفيدون من منح استكمال التخصص في ميدان حقوق الانسان بالبحث المفيد والدراسة المجدية ؛

٣- وتطلب كذلك الى الامين العام ان يلفت نظر الدول الاعضاء الى تقارير مختلف الحلقات الدراسية المعقودة حتى الآن ، املا في ان توفر هذه التقارير ، المعلومات والحوافز للاعضاء ذوى الاهتمامات المماثلة الذين لم يشتركوا في الحلقات الدراسية .

الجلسة العامة ١٥٨١

١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١

القرار ١٦٨٥ (الدورة ١٦)

مشروع اتفاقية ومشروع توصية الرضا بالزواج ،
والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج

ان الجمعية العامة ،

وقد لاحظت التقدم المحرز في اعداد مشروع اتفاقية عن الرضا بالزواج ، والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج ،

تقرر منح اولوية النظر في دورتها السابعة عشرة ، للمواد المتبقية من مشروع اتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج ، ولمشروع التوصية الذي اقترته لجنة مركز المرأة ، مخصصة لهذا النظر العدد اللازم من الجلسات لانجازه .

الجلسة العامة ١٥٨١

١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١

القرار ١٦٨١ (الدورة ١٦)

مشروع اتفاقية حرية الاعلام

ان الجمعية العامة ،

وقد احرزت تقدما في اعداد مشروع اتفاقية حرية الاعلام في دورتها الرابعة عشرة